

قانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٤٣ بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٢ - ١٩٤٣

نحن هاروق الأول ملك مصر

هقر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٢ - ١٩٤٣ القسم ١٠ "وزارة الصحة العمومية" فرع ١ "الديوان العام والصحة العامة" باب أول "ماهيات وأجرومات" اعتماد إضافي قدره ١٥٠٠٠ جنيه (خمسة عشر ألف جنيه) لتنطية التجاوز في اعتماد أجور عمال اليومية .

لؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفورات الباب الثالث من الميزانية نفسها .

مادة ٢ - هلى وزيرى المالية والصحة العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

هأمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٦٢ (٣٠ مارس سنة ١٩٤٣)

هاروق

هأمر حضرة هأحاب هبلالة

وزير الصحة العمومية وزير المالية رئيس هجلس الوزراء
ههد الواحد الوكيل هامل هدى هصطفى هتناس

قانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٤٣

بفتح اعتماد إضافي قدره ٩٤٢٠ جنيها في ميزانية وزارة الأوقاف
للسنة المالية ١٩٤٢ - ١٩٤٣

نحن هاروق الأول ملك مصر

هقر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية وزارة الأوقاف للسنة المالية ١٩٤٢ - ١٩٤٣ اعتماد إضافي بمبلغ ٩٤٢٠ جنيها على الوجه الآتي :

٥٠٠٠ جنيه
في ميزانية الأوقاف الخيرية قسم ٤ - "مصرفات المساجد"
باب ٢ - "مصاريف عمومية" نظير وفوق يقابله في قسم ٤ -
باب ٣ - "أعمال جديدة للمساجد" .

مادة ٢ - هلى وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

هأمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٦٢ (٣٠ مارس سنة ١٩٤٣)

هاروق

هأمر حضرة هأحاب هبلالة

رئيس هجلس الوزراء

هصطفى هتناس

وزير المالية

هامل هدى

قانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٤٣

بفتح اعتمادات اضافية في ميزانية السنة المالية ١٩٤٢ - ١٩٤٣

نحن هاروق الأول ملك مصر

هقر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٢ - ١٩٤٣ الاعتمادات الإضافية الآتية في الباب الثالث "أعمال جديدة" من الأقسام المبينة بعد لمصرفات تنفيذ قانون تحديد المساحة التي تزرع قطنا وقانون تعيين المساحات التي تزرع قحما وشعيرا في سنة ١٩٤٢

٥٠٠٠	القسم ٦ "وزارة المالية" الفرع ٦ "المطبعة الأميرية"
٣٠٠٠	"وزارة المالية" الفرع ٢ "مصلحة الأموال المقررة"
	فصل ١ (قسم الضرائب العقارية)
٣٧٠٠	القسم ١٢ (وزارة الزراعة)
١١٧٠٠	(أحد عشر ألفا وسبع مائة جنيه)

لؤخذ هذه الاعتمادات الإضافية من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - هلى وزيرى المالية والزراعة تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

هأمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٦٢ (٣٠ مارس سنة ١٩٤٣)

هاروق

هأمر حضرة هأحاب هبلالة

رئيس هجلس الوزراء

هصطفى هتناس

وزير الزراعة

وزير المالية

هامل هدى

هحمد هزاد هراج الدين

السفارة البريطانية
رقم ٥٤ (٤٣/٢/٤٧٧)
القاهرة في ١٦ فبراير سنة ١٩٤٣
حضرة صاحب المقام الرفيع لمصطفى النحاس باشا
رئيس مجلس الوزراء - القاهرة

صاحب المقام الرفيع
لوجهتم مقامكم الرفيع نظري - بالكتاب رقم ٢٨ (س ٥ - ٩/٩/١)
المؤرخ ٢١ يناير سنة ١٩٤٣ - إلى أن الاتفاق التجاري الموقت الذي عقد
بادئ ذي بدء بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا
العظمى وأيرلندا الشمالية بالكاتبين المؤرخين ٥ و ٧ يونيو ١٩٣٠ وتجدد
سنويا بمقتضى مكاتبات متبادلة بعد ذلك - وشيك الانتهاء. واقترحتم
مقامكم الرفيع أن يمد أجل الاتفاق حتى ١٦ فبراير سنة ١٩٤٤ بنفس
الشروط القائمة الآن.

٢ - ولقد أجاز لي جناب وزير خارجية حضرة صاحب الجلالة أن
أبلغ مقامكم الرفيع أن حكومة جلالتهم في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية توافق على ما اقترح من مد أجل الاتفاق المشار إليه.

٣ - لوبناء على ذلك فهي مستعدة لاعتبار الكتاب الحالي وكتاب مقامكم
الرفيع المؤيد لقبول الحكومة المصرية مد الأجل المقترح - مكوّنين الاتفاق
بين الحكومتين يعمل به مباشرة من تاريخ انتهاء الاتفاق الحالي أي
من ١٦ فبراير سنة ١٩٤٣ ويبقى نافذ المفعول حتى ١٦ فبراير ١٩٤٤ ما لم تحل
محله قبل ذلك معاهدة تنظم العلاقات التجارية بين المملكة المتحدة ومصر
بصفة نهائية.

لواني أنتهز هذه الفرصة لأجند لمقامكم الرفيع توكيد أسمي احترامى ما

لهن السفير
أمضاء (ت. شون)
(ترجمة عن الإنجليزية)

وزارة الخارجية

الإدارة السياسية والاقتصادية

قسم شؤون عصبة الأمم والمعاهدات والمؤتمرات

رقم الاقادة س ٤

رقم الملف ٩/١/١ (٨٩)

القاهرة في ٢٢ مارس سنة ١٩٤٣

حضرة صاحب السعادة لدايت أونورا بل شير مايلز، ولامبسون
السفير فوق العادة والمفوض من لدن حضرة صاحب الجلالة البريطانية
بمصر

كعادة السفير

أتشرف بإبلاغ سعادتكم أنى تقيت كتابكم رقم ٥٤ (٤٣/٢/٤٧٧) بتاريخ
١٦ فبراير سنة ١٩٤٣ الآتى نصه :

جيبه
١٠٠٠ في ميزانية الأوقاف الأهلية باب ٤ - "مصاريف الأعمال
الخيرية" ويؤخذ من فائض المخصص للخيرات من الأوقاف
الأهلية.

٣٤٢٠ في ميزانية أوقاف الحرمين الشريفين باب ٤ - "مصاريف
الأعمال الخيرية" ويؤخذ من احتياطي أوقاف الحرمين الشريفين.
وذلك لسد التجاوز المنظور حصوله في أبواب المصروفات الموضحة حتى
آخر السنة المالية.

شهادة ٢ - لهل وزير الأوقاف تنفيذ هذا القانون.
شامس بأن يعم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما
صدر بقصر عابدين في ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٦٢ (٢٠ مارس سنة ١٩٤٣)

شأرووق

شامس حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء
لمصطفى النحاس

وزير الأوقاف

محمد عبد الهادي الجندى

شرسوم

بتنفيذ مد العمل بالاتفاق التجاري الموقت المعقود بين المملكة
المصرية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
بتاريخ ٥ و ٧ يونيو سنة ١٩٣٠

شحن شأرووق شالأول ملك شصمر

لشعد الاطلاع على المادة الثالثة من القانون رقم ٣ لسنة ١٩٣٢
لوبناء على ما عرضه علينا وزير الخارجية، وموافقة رأى مجلس الوزراء،
لوسمنا بما هوآت :

شادة ١ - ليعمل بما اتفق عليه بالكاتبين المتبادلين في ١٦ فبراير
سنة ١٩٤٣ و ٢٢ مارس سنة ١٩٤٣ والملاحق نصهما بهذا المرسوم من مد
العمل بالاتفاق التجاري الموقت المعقود بين المملكة المصرية والمملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بتاريخ ٥ و ٧ يونيو سنة ١٩٣٠
شادة ٢ - لهل وزراء الخارجية والمالية والتجارة والصناعة تنفيذ
هذا المرسوم كل فيما يخصه ما
صدر بقصر عابدين في ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٦٢ (٢٠ مارس سنة ١٩٤٣)

شأرووق

شامس حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء
لمصطفى النحاس

وزير الخارجية

لمصطفى النحاس

وزير المالية

شامل شندق

وزير التجارة والصناعة

شعود شلمان شنام